

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢١/٣

برد الجنسية العمانية

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،

وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ترد الجنسية العمانية إلى عبيد بن سالم بن سعيد الشحي .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٧ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ

الموافق : ١ من يناير سنة ٢٠٢١ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان